

منشور مالي

رقم ٩٤ / ٣

بتعديل دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن إختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٩ باصدار قانون الرقابة المالية للدولة .
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٤م .
وإلى دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨ وتعديلاته
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة

تقرر

مادة (١) : يضاف إلى البند رقم ١٢ (رسوم وأتعاب إدارية مختلفة) من الفصل رقم ١٠٩ (إيرادات الرسوم والأتعاب الادارية) من الباب الاول (الإيرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار اليه مادة جديدة برقم ٩ بعنوان (رسوم شهادات ميلاد وشهادات تقدير السن).

مادة (٢) : يضاف إلى البند رقم ٢٤ (إيرادات طبية) من الفصل رقم ١١٢ (إيرادات أخرى غير ضريبية) من الباب الاول (الإيرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه مادة جديدة برقم ١٠ بعنوان (رسوم فحص طبي للعمال غير العمانيين) .

مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المنشور أو يتعارض معها .

مادة (٤) : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من موازنة السنة المالية ١٩٩٤م
قيس بن عبد المنعم الزواوي

نائب رئيس الوزراء

للشئون المالية والاقتصادية

صدر في : ٦ جمادى الأولى ١٤١٥ هـ

الموافق : ١١ أكتوبر ١٩٩٤م

نشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية رقم (٥٢٨)
الصادرة في ١١/١/١٩٩٤م